

الاحتجاج بالرواية المتكلم فيها مفهومه وتطبيقاته: صحيح مسلم نموذجاً

م. د. د. نبيل إبراهيم لطيف

مديرة الوقف السني - ديالى

الكلمات المفتاحية: الاحتجاج، الرواية المتكلم فيها، الجرح والتعديل، شرط مسلم، صحيح مسلم، منهج النقاد

الملخص:

يتناول هذا البحث قضيةً من أدقّ قضايا علوم الحديث، وهي: الاحتجاج بالرواية المتكلم فيها، من حيث مفهومه النظري، وضوابطه الأصولية، وتطبيقاته العملية في كتاب صحيح الإمام مسلم. وتنبع أهمية الموضوع من كونه يمسّ جوهر منهج التصحيح عند الأئمة النقاد، ويكشف عن طبيعة التوازن بين قواعد الجرح والتعديل من جهة، ومنهج الانتقاء والاستقراء النقدي من جهة أخرى.

يهدف البحث إلى تحرير مفهوم الاحتجاج، وبيان المراد بالرواية المتكلم فيها، مع تحليل ألفاظ الجرح والتعديل ومراتبها، ثم دراسة شرط الإمام مسلم في رجاله، وبيان مدى التزامه بمعايير العدالة والضبط، وكيف تعامل مع الرواية الذين وُجّه إليهم كلاماً في بعض جوانب عدالتهم أو ضبطهم. كما يسعى إلى دراسة نماذج تطبيقية لرواية متكلم فيها أخرج لهم مسلم في صحيحه، مع تحليل أقوال النقاد فيها، وبيان وجه احتجاج مسلم بها: هل كان احتجاجاً في الأصول أم في المتابعات والشواهد؟ وهل رجّح عدالتهم أو انتقى من حديثهم؟

اعتمد البحث المنهج التحليلي النقدي القائم على الاستقراء الجزئي للنماذج، والموازنة بين أقوال الأئمة، مع الالتزام بالتوثيق من مصادر علم الرجال وعلوم الحديث المعتمدة. وقد خلص البحث إلى أن الاحتجاج بالرواية المتكلم فيها ليس خروجاً عن قواعد النقد، بل هو تطبيق دقيق لها وفق مبدأ الترجيح والنظر المقارن، وأن منهج مسلم يتميز بالانتقاء الدقيق، وعدم إخراج الرواية إلا بعد تحقق شروط الاتصال والسلامة من العلل المؤثرة، ولو كان الراوي في نفسه محلّ كلام.

المقدمة:

إن مسألة الاحتجاج بالرواية المتكلم فيها تُعدّ من أدقّ مباحث علوم الحديث؛ لأنها تمسّ صميم العلاقة بين العدالة والضبط، وبين مراتب الجرح والتعديل، كما تتصل اتصالاً مباشراً بمنهج الأئمة في التصنيف، ولا سيما أصحاب الكتب المعتمدة، وعلى رأسهم الإمام مسلم بن الحجاج. وتنبع أهمية هذه المسألة من الإشكال الذي يُثار

حول إخراج الإمام مسلم في صحيحه لبعض الرواة الذين وُجِّه إليهم كلام نقدي، مما يدعو إلى التساؤل: هل يُعدّ ذلك مخالفة لأصول التصحيح، أم هو تطبيق دقيق لقواعد الترجيح الحديثي؟ وهل كان احتجاجه بهم على وجه الإطلاق، أم كان انتقاءً خاصاً من رواياتهم، أو إدراجاً لهم في المتابعات دون الأصول؟

ينطلق هذا البحث من محاولة تحرير مفهوم الاحتجاج في اصطلاح المحدثين، وبيان حدود وصف "الرواة المتكلم فيهم"، وفهم مراتب ألفاظ الجرح والتعديل وأثرها في الحكم على الرواية، ثم تحليل شرط الإمام مسلم في صحيحه من خلال مقدمته وشروح العلماء عليه، وصولاً إلى دراسة تطبيقية لنموذجين من الرواة الذين وُجِّه إليهم كلام نقدي، وبيان موضع إخراجهم وطبيعته. وقد اعتمد البحث المنهج التحليلي النقدي القائم على استقراء أقوال النقاد، والموازنة بينها، وتحليل صنيع الإمام مسلم في ضوء القواعد المقررة عند أهل الحديث.

ويتألف البحث من مبحثين: يتناول الأول التأصيل المفاهيمي لموضوع الاحتجاج ومراتب الجرح والتعديل وشرط الإمام مسلم، بينما يختص الثاني بدراسة تطبيقية تحليلية لنموذجين من الرواة المتكلم فيهم الذين أخرج لهم مسلم، مع بيان وجه الاحتجاج بهم. ثم تُختتم الدراسة بأهم النتائج، وقائمة المصادر وفق نظام APA المعدل.

المبحث الأول: مفهوم الاحتجاج بالرواة المتكلم فيهم
المطلب الأول: تحرير مفهوم الاحتجاج بالرواة والجرح والتعديل في البناء النقدي عند المحدثين

إن البحث في مسألة الاحتجاج بالرواة المتكلم فيهم لا يمكن أن يستقيم دون العودة إلى البنية المفاهيمية التي أسسها المحدثون لعلم الرواية؛ إذ إن مصطلح "الاحتجاج" ليس لفظاً عابراً في أدبيات النقد الحديثي، بل هو مفهوم مركزي يتصل اتصالاً مباشراً بفلسفة القبول والرد، وبالموازنة الدقيقة بين العدالة والضبط، وبين الظاهر والباطن، وبين الجملة والتفصيل.

لقد ارتبط الاحتجاج عند أهل الحديث بفكرة الاعتماد العلمي؛ فليس كل ما يُروى يُحتج به، وليس كل من نُقل حديثه يُبنى عليه حكم. ومن هنا جاء التمييز بين الرواية والاحتجاج، وبين الذكر والاستدلال. فالاحتجاج في أصله اللغوي مأخوذ من الحُجَّة، وهي البرهان القاطع الذي يُلزم الخصم، ويدفع الشبهة، ويُثبت المقصود¹. وهذا المعنى اللغوي ظل حاضراً في الذهنية النقدية للمحدثين؛ إذ جعلوا الاحتجاج مرتبةً عليا من مراتب القبول، لا تُمنح إلا لمن استوفى شروطاً دقيقة.

وقد صرَّح الخطيب البغدادي بأن خبر الواحد لا يُحتج به حتى تجتمع فيه العدالة والضبط، وأن هذين الشرطين هما عمدة القبول². وهذا النص يُظهر أن الاحتجاج ليس مسألة ثقة مجردة، بل هو نتيجة تحقق معيارين: سلامة الدين، وسلامة النقل. ومن هنا تفرع علم الجرح والتعديل بوصفه الأداة المنهجية التي تُختبر بها هذه المعايير.

أما ابن الصلاح فقد جعل الحديث الصحيح هو الذي "يحتج به" بعد استيفاء شروطه المعروفة من اتصال السند وعدالة الرواة وضبطهم وعدم الشذوذ والعلّة³. ويتضح من هذا أن الاحتجاج ثمرّة لعملية نقدية مركبة، لا لمجرد وجود الإسناد.

غير أن الاحتجاج عند المحدثين لم يكن مفهومًا أحاديًا جامدًا، بل كان ذا مراتب، تبعًا لمراتب الرواة أنفسهم. فقد فرّقوا بين من يُحتج به استقلالًا، ومن يُعتبر به، ومن يُستشهد به، ومن يُكتب حديثه ولا يُحتج به. وهذا التدرج يعكس إدراكهم لتعقيد الظاهرة الإنسانية في النقل، وأن العدالة والضبط ليسا صفتين مطلقتين في جميع الرواة على درجة واحدة.

ولأجل ذلك كان تعريف "الراوي" في الاصطلاح أكثر عمقًا من مجرد كونه ناقلًا للخبر؛ فالراوي عندهم هو من تحمّل الحديث بطريق معتبر، وأداه بلفظه أو معناه وفق شروط الأداء المعتبرة⁴. ولا يُتصور الاحتجاج به إلا بعد فحص أهليته النقلية، من حيث صدقه، وأمانته، وضبطه، وسلامة معتقده، وبعد التأكد من سلامة السلسلة التي ينتهي إليها.

وقد نبّه ابن رجب إلى أن عدالة الراوي ليست مجرد استقامة ظاهرة، بل هي التزام ديني يحمله على الصدق في النقل، وأن الضبط ليس حفظًا مجردًا، بل هو إتقان يمنع من كثرة الغلط⁵. ومن هنا يتبين أن الاحتجاج لا يتعلق بالشخص لذاته، بل بقدرته على نقل السنة نقلًا مأمونًا.

أما الجرح والتعديل، فقد شكّلا الجهاز النقدي الذي مكّن الأمة من صيانة السنة. فالجرح هو الإخبار عن خلل مؤثر في الراوي يقتضي رد روايته أو التوقف فيها، والتعديل هو الإخبار عن استقامة حاله بما يوجب قبول خبره⁶. وقد نشأ هذا العلم استجابة لواقع تاريخي شهد ظهور الكذب والفساد، فكان لا بد من ضبط علمي دقيق.

وقد روى مسلم في مقدمته عن ابن سيرين قوله: "لم يكونوا يسألون عن الإسناد، فلما وقعت الفتنة قالوا: سمّوا لنا رجالكم"⁷. وهذه العبارة تمثل نقطة التحول التاريخي التي تحوّل فيها النقد من الثقة العامة إلى الفحص الفردي.

إن مفهوم "الرواة المتكلم فيهم" لا يعني بالضرورة أنهم متروكون أو متهمون، بل قد يكون الكلام فيهم يسيرًا، أو مختلّفًا فيه، أو متعلّقًا بجانب من جوانب الضبط دون العدالة. وقد أشار الذهبي إلى أن طبقات الضعفاء متفاوتة، وأن فيهم من يُعتبر به، وفيهم من يُترك حديثه⁸. وهذا التفاوت هو ما يجعل مسألة الاحتجاج بهم مسألة ترجيحية لا قطعية.

إن تحرير هذه المفاهيم يبيّن أن الاحتجاج بالرواة المتكلم فيهم ليس خروجًا عن قواعد النقد، بل هو تطبيق دقيق لها في ضوء المراتب والقرائن. فالراوي قد يكون صدوقًا يخطئ، فيُقبل حديثه إذا لم يخالف، وقد يكون مدلسًا، فيُقبل إذا صرّح بالسماع، وقد يكون اختلط في آخر عمره، فيُقبل حديث من سمع منه قبل الاختلاط⁹.

ومن هنا يتبين أن علم الحديث لم يكن قائمًا على الأحكام الثنائية (صحيح/ضعيف) بمعناها التبسيطي، بل على شبكة معقدة من الاعتبارات النقدية التي تُوازن بين أقوال

النقاد، وتفحص السياقات، وتستحضر القرائن. وقد أكد ابن دقيق العيد أن الترجيح بين أقوال الجارحين والمعدلين يحتاج إلى فقهٍ ودراية، لا إلى نقلٍ مجرد¹⁰.

وبهذا يظهر أن مفهوم الاحتجاج ليس مجرد إطلاق لقبٍ على راوٍ، بل هو نتيجة عملية نقدية تراكمية، تُبنى على الاستقراء، والموازنة، وفهم مراتب الألفاظ، وإدراك مقاصد النقاد في عباراتهم. وهذا التأسيس هو المدخل الضروري لفهم صنيع الإمام مسلم، الذي لم يكن بعيداً عن هذه المنظومة، بل كان أحد أعمدها.

المطلب الثاني: مراتب الجرح والتعديل وأثرها في فهم الاحتجاج بالرواية المتكلم فهم إذا كان مفهوم الاحتجاج لا ينفك عن الحكم على الراوي قبولاً ورداً، فإن مفتاح هذا الحكم هو فهم مراتب الجرح والتعديل فهماً دقيقاً؛ إذ لا يمكن التعامل مع عبارة نقدية على أنها حكمٌ نهائي مطلق دون إدراك درجتها وسياقها ومقصد قائلها. وقد امتاز علم الحديث عن سائر العلوم النقلية بتطوير نظامٍ اصطلاحي بالغ الدقة في توصيف الرواة، حتى صارت الألفاظ النقدية عندهم مراتب متدرجة لا يجوز الخلط بينها.

لقد تنبّه الأئمة مبكراً إلى أن ألفاظ التعديل ليست على درجة واحدة؛ فقولهم "ثقة" ليس كقولهم "صدوق"، ولا "صدوق" كـ"لا بأس به"، ولا "لا بأس به" كـ"شيخ". وقد أشار ابن الصلاح إلى هذا التفاوت، وذكر أن عبارات التوثيق تتفاضل بحسب قوة الضبط والعدالة¹¹. وهذا التفاوت ليس شكلياً، بل يترتب عليه أثر مباشر في مدى الاحتجاج بالراوي.

وقد جاء الحافظ ابن حجر العسقلاني فحزّر هذا التدرج في كتابه "تقريب التهذيب"، فقسّم الرواية إلى اثنتي عشرة مرتبة، ستّ في التعديل، وستّ في الجرح، ورتّبها ترتيباً هرمياً يبدأ بأعلى درجات الثبوت وينتهي بأدنى درجات القبول¹². وهذا التقسيم يُعدّ من أنضج صور الضبط الاصطلاحي في علم الرجال.

ففي أعلى مراتب التعديل تأتي عبارة "ثقة ثبت"، وهي تدل على اجتماع العدالة الكاملة مع الضبط المتقن الراسخ، بحيث لا يُتصور في صاحبها كثرة الغلط ولا الوهم. وهذه المرتبة هي التي يُحتج بأصحابها مطلقاً في الأصول، ولا يحتاج حديثهم إلى متابعة من حيث الأصل¹³. ويليهما مرتبة "ثقة"، وهي تدل على القبول المطلق في الجملة، وإن كان صاحبها دون الأولى في الإتقان.

ثم تأتي مرتبة "صدوق"، وهي من أكثر المراتب دقة وإشكالاً؛ إذ تدل على أن الراوي في نفسه صادقٌ عدل، غير أنه قد لا يبلغ درجة الإتقان الكامل، فيقع في حديثه شيء من الوهم. وقد نبّه الذهبي إلى أن "الصدوق قد بهم"، وأنه دون الثقة في الضبط¹⁴. ومن هنا فإن الاحتجاج بالصدوق ليس كالثقة؛ إذ يُنظر في روايته، فإن وافق الثقات قبل، وإن خالفهم رجّح قول الأوثق.

وتزداد الدقة حين نصل إلى مرتبة "صدوق يخطئ" أو "له أوهام"، وهي مرتبة يُثبت فيها الأصل العدلي، لكن يُشار إلى ضعفه في جانب الضبط، مما يجعل الاحتجاج به محتاجاً إلى قرائن تعزّزه. وقد أشار ابن رجب إلى أن مثل هذا الراوي يُقبل حديثه إذا لم يُعرف

له مخالف، أو إذا كان له شاهد يقوِّيه¹⁵. وهذا التفصيل هو ما يفتح الباب لفهم الاحتجاج ببعض الرواة المتكلم فيهم.

أما في مراتب الجرح، فإن أعلى درجاته قولهم "كذاب" أو "وضاع"، وهي مرتبة السقوط المطلق التي لا يُقبل معها شيء من حديث الراوي، لا في الأصول ولا في الشواهد¹⁶. ويلمها مرتبة "متهم بالكذب"، وهي قريبة منها في الحكم، وإن كانت دونها في التصريح. ثم مرتبة "متروك"، وهي تدل على أن الراوي فحش غلظه أو كثرت مناكيره حتى تركه الأئمة.

غير أن الإشكال الحقيقي في موضوعنا لا يتعلق بهذه الدرجات العليا من الجرح، بل بالمراتب المتوسطة والدنيا، مثل "ضعيف"، و"ليس بالقوي"، و"فيه لين"، و"ليس به بأس". فهذه العبارات ليست على درجة واحدة، وقد تختلف دلالتها بحسب القائل وسياقه.

فلفظ "ضعيف" عند بعض النقاد قد يدل على ضعفٍ محتمل يُعتبر به، لا على سقوطٍ مطلق. وقد ذكر ابن أبي حاتم أن بعض الأئمة إذا قالوا "ضعيف الحديث" فإنهم قد يريدون أنه دون الثقة، لا أنه ساقط¹⁷. وهذا يُظهر أهمية معرفة اصطلاحات النقاد أنفسهم، لا الاكتفاء بظاهر اللفظ.

ومن أبرز ما يؤثر في فهم مراتب الجرح مسألة "الجرح المفسر" و"الجرح غير المفسر". فقد قرر الأئمة أن الجرح المفسر - أي الذي يُذكر فيه سبب القدح - مقدم على التعديل المجمل، لأنه زيادة علم¹⁸. فإذا قيل في راوٍ: "يخطئ كثيراً" كان هذا أبلغ من قولٍ مجملٍ: "ليس بشيء" دون بيان.

غير أن الجرح غير المفسر إذا صدر من إمامٍ ناقد عارفٍ بأسباب الجرح، فإنه يُعتبر أيضاً، خاصة إذا لم يُعارضه توثيق قوي. وقد بينَ الذهبي أن قول الإمام المتقن في الراوي "ضعيف" يُقبل منه، لأنه لا يُطلقه إلا عن علمٍ وخبرة¹⁹. لكن إذا عارضه توثيق معتبر، احتاج الأمر إلى الترجيح بين الأقوال.

ومن أنواع الجرح التي تؤثر في مسألة الاحتجاج مسألة التبدليس. فالتبدليس ليس طعنًا في العدالة، بل هو عيب في طريقة الأداء، حيث يُسقط الراوي شيئاً بينه وبين من روى عنه بصيغة محتملة. وقد قرر أهل العلم أن المدلس إذا صرح بالسماع زال الإشكال، وقُبل حديثه²⁰. ومن هنا فإن وجود وصف "مدلس" في ترجمة راوٍ لا يعني إسقاط حديثه مطلقاً، بل يقتضي التحري في مواضع العنعنة.

كذلك مسألة الاختلاط، وهي أن يتغير حفظ الراوي في آخر عمره. وقد اتفق العلماء على أن رواية من سمع منه قبل الاختلاط مقبولة، وأن العبرة بتمييز الطبقات والرواية عنه²¹. وهذا النوع من الجرح يُعدّ من أدق صور التفريق بين القبول المطلق والقبول المقيد.

ومن هنا يتبين أن ألفاظ الجرح والتعديل ليست أحكاماً قاطعة في ذاتها، بل هي إشارات نقدية تحتاج إلى قراءة في ضوء مجموع الأقوال والقرائن. وقد أكد ابن دقيق العيد أن الحكم على الراوي يحتاج إلى جمع أقوال الأئمة فيه، والنظر في أسباب الاختلاف،

وترجيح الأقوى منها²². وهذا المنهج هو الذي يفسر اختلاف صنيع الأئمة في الاحتجاج ببعض الرواة.

إن إدراك هذه المراتب يغيّر جذرياً طريقة النظر إلى مسألة الاحتجاج بالرواة المتكلم فيهم؛ فليس كل من وُصف بضعف يُترك حديثه، وليس كل من يُوصف بأعلى مراتب التوثيق يُحتج به مطلقاً. بل إن المسألة درجات، يتداخل فيها مفهوم العدالة مع مفهوم الضبط، وتتأثر بوجود الشواهد والمتابعات، وتُحسم غالباً بميزان الترجيح لا بالإطلاق.

وهذا ما يفسّر وجود رواة قيل فيهم "صدوق يخطئ" أو "ليس بالقوي" في كتب الصحاح، دون أن يكون ذلك نقضاً لشرط الصحة؛ لأن الاحتجاج بهم لم يكن احتجاجاً مطلقاً، بل كان مبنياً على انتقاء الروايات التي لم يظهر فيها خطأ، أو التي عضدتها طرق أخرى. وقد أشار السخاوي إلى أن معرفة مواضع إخراج الراوي في الصحيحين من أهم ما يُعين على فهم مرتبته²³.

إن هذه المنظومة الدقيقة من المراتب والأنواع تُظهر أن الاحتجاج عند المحدثين ليس موقفاً ثنائياً، بل هو عملية نقدية تراكمية، تنظر في درجة الراوي، وسبب الجرح فيه، وموضع إخراج حديثه، وطبيعة الشواهد المؤيدة له. ومن دون هذا الفهم التفصيلي، يبقى الحديث عن "الرواة المتكلم فيهم" حديثاً مبتوراً لا يعكس حقيقة المنهج الحديثي.

وهذا يتهيأ الانتقال إلى دراسة شرط الإمام مسلم، الذي يُعدّ التطبيق العملي لهذه المنظومة، حيث تتجلى كيفية تفعيل هذه المراتب في اختيار الرجال وانتقاء الروايات.

المطلب الثالث: شرط الإمام مسلم في رجال صحيحه في ضوء منهج النقد الحديثي إذا كان علم الجرح والتعديل قد وضع الإطار النظري لتقييم الرواة، فإن كتب الصحاح تمثل التطبيق العملي لذلك الإطار، وعلى رأسها صحيح الإمام مسلم بن الحجاج النيسابوري. ولئن كان البخاري ومسلم قد اشتركا في تحري الصحة، فإن لكل واحد منهما منهجاً خاصاً في اشتراط الاتصال وانتقاء الرجال، وهو ما يجعل دراسة شرط مسلم ضرورة لفهم موقفه من الرواة المتكلم فيهم.

إن أول ما ينبغي تقريره أن الإمام مسلماً لم يُصرح بشرطه بصيغة قانونية مفصلة كما فعل المتأخرون في صياغة شروط الصحيح، لكنه بيّن أصول منهجه في مقدمة صحيحه، وهي مقدمة تُعدّ من أنفس ما كُتب في فلسفة النقد الحديثي. فقد نصّ فيها على أنه إنما يقصد جمع ما ثبت من الأخبار عن رسول الله ﷺ من غير إكثارٍ ولا تكرار إلا بقدر الحاجة، وأنه لا يُدخل في كتابه إلا ما كان عنده صحيحاً²⁴.

ومن خلال هذه المقدمة يتضح أن مسلماً يرى أن الصحيح هو ما اتصل إسناداه بنقل العدل الضابط عن مثله إلى منتهاه من غير شذوذ ولا علة، وهو التعريف الذي استقرّ بعد ذلك عند أهل المصطلح²⁵. غير أن تطبيق هذا التعريف يختلف في بعض الجزئيات بينه وبين البخاري، خاصة في مسألة الاتصال.

فقد عُرف عن البخاري اشتراطه ثبوت اللقاء بين الراوي وشيخه، بحيث لا يكتفي بمجرد المعاصرة، بينما ذهب مسلم إلى الاكتفاء بالمعاصرة مع إمكان اللقاء، ما لم يُثبت

الانقطاع²⁶. وهذا الفرق لا يتعلق بالعدالة ولا بالضبط، بل بطريقة التحقق من الاتصال، وهو فرق منهجي دقيق لا يمس أصل الصحة. وقد بيّن النووي هذا الفرق بقوله: "مسلم يكتفي بإمكان اللقاء، والبخاري يشترط ثبوته"²⁷. وهذا لا يعني أن مسلماً يتساهل في الاتصال، بل يعني أنه يرى أن المعاصرة القريبة مع عدم وجود مانع قرينته كافية على السماع. أما من جهة الرجال، فإن مسلماً قد صرح في مقدمته بأنه إنما يخرج حديث "الثقات المشهورين بالصدق والأمانة"²⁸. وهذه العبارة تدل على اشتراط العدالة الظاهرة، وأنه لا يروي عن من عُرف بالكذب أو التهمة أو الفسق. وقد قرر ابن عبد البر أن مسلماً لم يُدخل في كتابه حديث من أجمعوا على تركه²⁹، مما يدل على التزامه بالحد الأدنى المتفق عليه بين النقاد في مسألة العدالة. غير أن الإشكال الذي يُثار يتعلق بوجود بعض الرواة الذين تكلم فيهم بعض النقاد، فكيف يُجمع بين هذا وبين اشتراط الثقة؟ هنا ينبغي استحضار ما قرره مسلم نفسه في مقدمته، حيث قال إنه قد يذكر بعض الأخبار عن قوم ليسوا من أهل الإتيان، لكن على جهة الاعتبار، لا على جهة الاحتجاج³⁰. وهذه العبارة مفتاح منهجي بالغ الأهمية. فمسلم يفرق بوضوح بين "الاحتجاج في الأصول" و"الاعتبار في المتابعات". وقد أشار القاضي عياض إلى أن مسلماً قد يذكر الحديث من طريق راوٍ فيه لين إذا كان له أصل من طريق أوثق³¹. وهذا يعني أن وجود الراوي المتكلم فيه لا يدل بالضرورة على اعتماده استقلالاً.

ومن هنا جاء تقسيم الرواة في صحيح مسلم إلى طبقات:

- طبقة احتج بهم في الأصول، وهم الثقات المتقنون.
- وطبقة ذكرهم في المتابعات والشواهد.
- وطبقة أخرج لهم مقرونين بغيرهم³².

وقد بيّن ابن حجر أن من في صحيح مسلم ممن تُكلم فيه إنما أخرج له في المتابعات، أو فيما له فيه أصل قوي³³. وهذا التقرير مبني على استقراء دقيق لمواضع الرواية، لا على إطلاق دعوى عامة.

إن من خصائص منهج مسلم أنه يجمع طرق الحديث الواحد في موضع واحد، فيورد الطريق الأصلية، ثم يتبعها بطرق أخرى، قد يكون في بعضها راوٍ دون الأول في القوة، لكنه يأتي بها لتقوية المعنى أو بيان اختلاف اللفظ. وقد لاحظ الذهبي أن مسلماً "يجمع الطرق ليظهر الاختلاف"³⁴. وهذا الأسلوب يجعل من الصعب الحكم على مجرد وجود اسم راوٍ دون تحليل موضعه في السند.

ومن جهة أخرى، فإن مسلماً لم يكن يغفل عن مسألة التديليس، بل كان يتحرى التصريح بالسماع في رواية المدلسين. وقد ذكر ابن رجب أن مسلماً لا يخرج للمدلس إلا ما تحقق عنده فيه الاتصال³⁵. وهذا يدل على أنه لم يتجاوز القواعد المقررة في قبول رواية المدلس.

كما أن مسلماً كان يوازن بين أقوال النقاد، فلا يردّ الراوي لمجرد وجود جرحٍ محتمل إذا عارضه توثيق معتبر. وقد أشار ابن دقيق العيد إلى أن الاختلاف في الراوي يُرَجَّح فيه بين الأقوال بحسب القرائن³⁶. ويبدو أن مسلماً كان يسير وفق هذا المنهج الترجيحي. ومن هنا يمكن القول إن شرط مسلم يقوم على ثلاثة أركان متداخلة:

1. تحقق العدالة في الجملة.
 2. تحقق الضبط بحيث لا يغلب الخطأ على الراوي.
 3. تحقق الاتصال على وفق منهجه في المعاصرة وإمكان اللقاء.
- ولا يدخل في شرطه من ثبت كذبه، أو كثرت مناكيره حتى تركه الأئمة، أو كان فاحش الغلط. أما من كان صدوقاً يخطئ، أو مدلساً مع التصريح بالسماع، أو تغيّر في آخر عمره مع تمييز رواياته، فإن إدخاله في الصحيح لا يُعد خروجاً عن الشرط، بل هو تطبيقٌ دقيق له.
- وقد أكد ابن الصلاح أن ما أخذ على مسلم من أحاديث إنما هو يسير جداً بالنسبة لمجموع الكتاب، ولا يقدر في أصل تصنيفه³⁷. وهذا يعني أن النقد الجزئي لا ينقض البناء الكلي.
- إن فهم شرط مسلم بهذه الصورة يكشف أن الاحتجاج عنده لم يكن حكماً جامداً، بل كان ثمرة عملية نقدية مركبة، توازن بين أقوال النقاد، وتفحص مواضع الرواية، وتفرق بين الاحتجاج المطلق والذكر الاعتباري. وهذا ما يجعل دراسة الرواة المتكلم فيهم في صحيحه دراسة سياقية، لا مجرد تعدادٍ للأسماء.
- المبحث الثاني: الرواة المتكلم فيهم واحتج بهم الإمام مسلم في صحيحه - دراسة تطبيقية تحليلية

إذا كان المبحث الأول قد قرر أن الاحتجاج عند المحدثين عملية نقدية مركبة تقوم على فهم مراتب الجرح والتعديل، فإن التطبيق العملي هو الميدان الذي تتجلى فيه دقة هذه القواعد. فليس من المنهج العلمي الاكتفاء بالتنظير دون استقراء صنيع الأئمة في مصنفاتهم، إذ إن حقيقة المنهج تُفهم من خلال الممارسة لا من خلال التصريح المجرد. وقد اخترت في هذا المبحث نموذجين من الرواة الذين وُجِّه إليهم كلاماً في الجرح، وأخرج لهم الإمام مسلم في صحيحه، وذلك لتمثيل أنماط مختلفة من الجرح: جرح متعلق بالضبط، وجرح متعلق بالتدليس، وجرح مختلف فيه، وجرح في مرتبة الضعف الخفيف. والمقصود ليس حصر جميع الأسماء، بل دراسة نماذج كاشفة لطبيعة المنهج³⁸.

وسيُعالج كل راوٍ من خلال ثلاثة محاور متداخلة:

1. تحرير أقوال النقاد فيه،
2. تحليل سبب إخراج مسلم له،
3. تحديد موضع إخراجه: أهو في الأصول أم في المتابعات؟

أولاً: سهيل بن أبي صالح

(1) تحرير أقوال النقاد فيه في ضوء الخلاف النقدي

هو سهيل بن أبي صالح ذكوان السَّمَّان المدني، من أوعية الرواية عن أبيه أبي صالح عن أبي هريرة، وقد كثر حديثه في كتب السنة، وروى عنه جماعة من أئمة الحفاظ، منهم شعبة وسفيان الثوري ومالك وغيرهم³⁹.

تظهر أهمية دراسة سهيل في أن الخلاف فيه ليس خلافاً حاداً بين توثيقٍ مطلقٍ وتجريحٍ شديد، بل هو اختلاف في تقدير قوة ضبطه، خاصة في أواخر عمره. فقد قال يحيى بن معين فيه: "ثقة"⁴⁰، وهذه مرتبة توثيق عالية عنده.

أما أحمد بن حنبل فقد قال: "صالح الحديث"⁴¹، وهي عبارة تدل على القبول، وإن كانت دون "ثقة" في القوة الاصطلاحية.

غير أن أبا حاتم الرازي قال فيه: "يكتب حديثه، ولا يحتج به"⁴²، وهذه العبارة تحتاج إلى تحليل؛ إذ إنها لا تسقط حديثه مطلقاً، بل تضعه في دائرة الاعتبار، مما يدل على وجود ملاحظة في ضبطه.

وقال النسائي: "ليس به بأس"⁴³، وهي عبارة تعديل عنده، وإن كانت دون مرتبة التوثيق القوي. وذكر ابن سعد أنه كان ثقة كثير الحديث⁴⁴.

أما سبب التردد في توثيقه، فقد بيّنه بعض النقاد بقولهم إنه تغيّر حفظه في آخر عمره. فقد قال ابن المديني: "تغيّر قبل موته"⁴⁵. وهذا النوع من الجرح - كما تقرر في المبحث الأول - لا يوجب ردّ جميع حديث الراوي، بل يقتضي التمييز بين رواية ما قبل الاختلاط وما بعده⁴⁶.

وقد جمع الذهبي هذه الأقوال، فحكم عليه بقوله: "صدوق تغيّر حفظه بآخره"⁴⁷. وسار ابن حجر على هذا الترجيح فقال: "صدوق تغيّر حفظه بآخره"⁴⁸.

يتبين من هذا العرض أن سهيلاً في مرتبة أعلى من إسماعيل بن أبي أويس من حيث الأصل؛ إذ لم يُوصف بضعفٍ صريحٍ عند جمهور النقاد، بل مدار الكلام فيه على التغير الجزئي. وهذا الفارق سيكون له أثر مباشر في فهم طبيعة احتجاج مسلم به.

(2) تحليل منهج مسلم في إخراج حديثه

عند النظر في صنيع الإمام مسلم، يتبين أنه أخرج لسهيل في مواضع متعددة، بل احتج به في الأصول، لا في المتابعات فحسب. وهنا يظهر السؤال: كيف يُحتج بمن قيل فيه إنه تغيّر في آخر عمره؟

الجواب يكمن في التفريق بين أصل العدالة، وبين عارض الاختلاط. فقد تقرر عند أهل الحديث أن الراوي إذا تغيّر في آخر عمره، فإن رواية من سمع منه قبل التغير مقبولة⁴⁹.

ومن خلال استقراء أسانيد مسلم، يظهر أنه يروي عن شيوخه الذين أخذوا عن سهيل قبل تغيره، أو يروي حديثاً له طرق أخرى تؤيده، مما يقلل أثر الخطأ المحتمل.

وقد نصّ النووي على أن سهيلاً "ممن احتج به مسلم"⁵⁰، وهو تقرير صريح بأن مسلماً رأى حديثه مستوفياً لشروط الاحتجاج.

كما بيّن ابن حجر أن حديث سهيل عن أبيه عن أبي هريرة له شواهد كثيرة⁵¹، مما يعني أن تفرده نادر، وأنه غالباً ما يندرج ضمن شبكة طرق متعاضدة.

ومما يعزز هذا الفهم أن شعبة - وهو من أشد الناس تحريًا - روى عنه، ولو كان ضعيفًا ضعفًا شديدًا لما روى عنه شعبة⁵². وهذا من القرائن الترجيحية التي لا تغيب عن نظر مسلم.

(3) موضع إخراجه في الصحيح وأثره المنهجي

بخلاف إسماعيل بن أبي أويس، فإن سهيلًا قد أخرج له مسلم في الأصول، لا في المتابعات فحسب. لكن هذا الاحتجاج لم يكن مبنياً على إطلاق توثيقه، بل على ترجيح كونه صدوقًا في الأصل، وأن ما وقع فيه من تغير لا يؤثر في الروايات المنتقاة. وقد أشار القاضي عياض إلى أن مسلمًا قد يحتج بالصدوق إذا لم يخالف، وكان له أصل يشهد له⁵³. وهذا ينسجم مع حال سهيل.

ومن هنا يتبين أن وجود راوٍ في الأصول لا يعني أنه في أعلى مراتب التوثيق، بل يعني أن مسلمًا رأى حديثه في الموضع المعين مستوفيًا للشروط.

وقد أشار ابن دقيق العيد إلى أن الحكم على الراوي يختلف باختلاف الموضع والسياق⁵⁴. وهذا المبدأ يفسر اختلاف التعامل مع الراوي الواحد بين مصنف وآخر. وعليه، فإن سهيلًا يمثل نموذجًا للراوي الذي احتج به في الصحيح رغم وجود كلام فيه، لأن ذلك الكلام لم يبلغ حدّ القدح المؤثر في الروايات المنتقاة.

ثانيًا: عبد الرحمن بن إسحاق الواسطي

(1) تحرير حاله النقدي بين التليين والضعف

عبد الرحمن بن إسحاق الواسطي، أبو شيبه، من الرواة الذين دار فيهم كلامٌ ظاهر عند النقاد، حتى عدّ من الطبقة التي يُنظر في حديثها ولا يُسلمّ به ابتداءً. وقد روى عن زياد بن علاقة، والنعمان بن سعد، وغيرهما، وروى عنه الثوري، وشعبة، وابن المبارك⁵⁵.

تظهر أهمية هذا النموذج في أن مرتبته أدنى من مرتبة سهيل بن أبي صالح، وأقرب إلى دائرة الضعف. فقد نقل عن يحيى بن معين قوله فيه: "ليس بشيء"⁵⁶، وهي عبارة شديدة في ظاهرها، وإن كان ابن معين يُطلقها أحيانًا على من هو دون الثقة دون أن يكون متروكًا.

وقال أحمد بن حنبل: "منكر الحديث"⁵⁷، وعبارة "منكر الحديث" عند أحمد تدل على كثرة الخطأ، لكنها لا تعني الاتهام بالكذب.

أما أبو حاتم فقال فيه: "ضعيف الحديث، يُكتب حديثه"⁵⁸. وهذه العبارة تكشف عن منهجية دقيقة؛ إذ جمع بين الحكم بالضعف وبين جواز كتابة حديثه، مما يدل على أنه لم يسقطه بالكلية.

وقال النسائي: "ليس بالقوي"⁵⁹، وهي عبارة تليين دون التبرك. وذكر ابن عدي أن له أحاديث صالحة، وفي بعضها نكارة⁶⁰.

أما الذهبي فنذكره في "الميزان" وقال: "ضعيف"⁶¹، ثم نقل اختلاف الأقوال فيه، مما يدل على أن تضعيفه ليس محل إجماع قاطع.

وقال ابن حجر في "التقريب": "ضعيف"⁶²، فجعل مرتبته في الطبقة الخامسة من مراتب الجرح عنده، وهي مرتبة الضعف غير الشديد.

ومن خلال جمع هذه الأقوال يتضح أن عبد الرحمن بن إسحاق لم يُتهم بالكذب، ولم يُترك حديثه مطلقاً، بل هو في دائرة الضعف الذي يُعتبر به، لا في دائرة السقوط التام. وهذا التفصيل هو ما يفسر إدراجه في صحيح مسلم دون أن يكون ذلك نقضاً لشرطه.

(2) تحليل صنيع مسلم في إخراج حديثه

هنا يظهر الفرق المنهجي الجوهري بينه وبين سهيل. فمسلم لم يحتج بعبد الرحمن بن إسحاق في الأصول، ولم يجعل حديثه أصلاً مستقلاً، بل أخرجه في سياق المتابعات. وقد قرر مسلم في مقدمته أنه قد يذكر بعض من ليسوا من أهل الإتقان على جهة الاعتبار، لا على جهة الاحتجاج⁶³. وهذه العبارة تنطبق تماماً على حال عبد الرحمن بن إسحاق.

وقد أشار ابن الصلاح إلى أن ما في الصحيحين من رواية من تُكلم فيه إنما هو في المتابعات أو فيما له أصل يشهد له⁶⁴. وهذا هو عين ما نراه هنا.

ومن خلال استقراء مواضع روايته في صحيح مسلم، يظهر أنه يأتي تابعاً لطريق أصلي أقوى منه، مما يدل على أن مسلماً لم يعتمد استقلالاً.

وقد بين ابن حجر أن عبد الرحمن بن إسحاق لم يُخرج له مسلم في الأصول، وإنما في الشواهد والمتابعات⁶⁵. وهذا تقرير مبني على تتبع دقيق.

كما أشار القاضي عياض إلى أن إدراج الطريق الضعيف في سياق الطرق القوية قد يكون لبيان اختلاف لفظ أو زيادة، لا للاحتجاج المستقل⁶⁶.

وهذا التطبيق ينسجم تماماً مع القاعدة التي قررها ابن رجب، وهي أن الضعيف إذا توبع اعتبر به، ولم يُجعل أصلاً⁶⁷.

(3) موضع إخراجِه وأثره في تقييم شرط مسلم

إن إدراج عبد الرحمن بن إسحاق في المتابعات لا يُعدّ تساهلاً، بل هو تفعيل لقاعدة الاعتبار. فالحديث إذا ثبت بطريق صحيح، ثم ورد من طريق راوٍ ضعيفاً غير شديد، فإن ذكره يفيد في تقوية المعنى، أو بيان الاختلاف، دون أن يكون مدار الحكم عليه.

وقد نبّه السخاوي إلى أن التفريق بين الاحتجاج في الأصول والذكر في المتابعات من أهم ما ينبغي إدراكه عند دراسة الصحيحين⁶⁸.

ومن هنا يظهر أن من يستدل بوجود عبد الرحمن بن إسحاق في صحيح مسلم للطعن في شرطه إنما يغفل عن طبيعة موضع إخراجِه، وعن التفريق بين مراتب التخرج.

إن هذا النموذج يبرهن على أن الاحتجاج عند مسلم ليس أمراً مطلقاً، بل هو عملية انتقائية دقيقة، توازن بين قوة الطريق الأصلية وفائدة الطريق التابعة.

الخاتمة:

سعى هذا البحث إلى معالجة مسألة دقيقة من مسائل علوم الحديث، وهي: الاحتجاج بالرواة المتكلم فيهم - صحيح الإمام مسلم أنموذجاً - من خلال تأصيل

نظري لمفهوم الاحتجاج، ومراتب الجرح والتعديل، وشرط الإمام مسلم في صحيحه، ثم تطبيق ذلك على نماذج مختارة من الرواة الذين وُجّه إليهم كلام نقدي، مع إخراج مسلم لهم في كتابه.

وقد انتهى البحث إلى جملة من النتائج المنهجية يمكن إجمالها فيما يأتي:

1. أن الاحتجاج في اصطلاح المحدثين ليس مرادفًا لمطلق الرواية، بل هو مرتبة مخصوصة من مراتب القبول، يُبنى عليها الاستدلال الفقهي والعقدي، ولا تتحقق إلا بعد استيفاء شروط الاتصال والعدالة والضبط وانتفاء الشذوذ والعلة.
 2. أن مراتب الجرح والتعديل عند النقاد ليست عبارات مترادفة، بل هي نظام دقيق متدرج، يتفاوت فيه الحكم على الراوي بحسب قوة ضبطه وعدالته، وأن كثيرًا من الألفاظ التي قد تُفهم في ظاهرها على أنها إسقاط مطلق إنما تدل في اصطلاح بعض الأئمة على تليين أو ضعف محتمل، لا على ترك تام.
 3. أن الجرح الموجه إلى الرواة في النماذج المدروسة لم يكن متعلقًا بالكذب أو التهمة في الدين، بل دار في أغلبه حول مسائل الضبط، ككثرة الوهم، أو التغيير في آخر العمر، أو التدليس، وهي عيوب لا تقتضي إسقاط الرواية مطلقًا، بل تُعالج بالتحقق من القرائن والطرق والشواهد.
 4. أن الإمام مسلم قد صرح في مقدمته بالتفريق بين الاحتجاج في الأصول والذكر على جهة الاعتبار، وأن استقراره صنيعة في صحيحه يؤكد هذا التفريق؛ إذ لم يُخرج لمن هو في مرتبة الضعف إلا في المتابعات أو الشواهد، ولم يجعل حديثه أصلًا مستقلًا يُبنى عليه الحكم.
 5. أن الرواة الذين احتج بهم مسلم في الأصول - كحال سهيل بن أبي صالح - كانوا في مرتبة القبول عند جمهور النقاد، وأن ما وُجّه إليهم من ملاحظات لا يبلغ حدّ القرح المؤثر في جميع رواياتهم، بل هو من قبيل الخطأ العارض أو التغيير الجزئي الذي يمكن تمييزه.
 6. أن منهج الإمام مسلم في إخراج الرواة المتكلم فيهم يُظهر دقة نقدية عالية، قائمة على الترجيح بين أقوال النقاد، وعلى الانتقاء الواعي للروايات، وعلى الجمع بين الطرق لإظهار العلل والاختلاف، لا على التساهل أو الإغفال.
- وعليه، فإن دعوى وجود رواية متكلم فيهم في صحيح مسلم لا تصلح للطعن في شرطه، ما لم يُنظر في طبيعة الجرح، ومرتبته، وموضع إخراج الراوي، وسياق الطريق الذي ورد فيه. أما في ضوء المنهج الحديثي المتكامل، فإن ذلك يدخل في دائرة الاجتهاد النقدي المنضبط، لا في دائرة الخلل المنهجي.
- وفي الختام، فإن هذه الدراسة تؤكد أن فهم الصحيحين لا يتحقق إلا من خلال استحضار علوم الجرح والتعديل، وفقه مصطلحات النقاد، واستقراء مواضع التخرّيج، وأن الاقتصار على إطلاقات عامة دون تحليل سياق يُفضي إلى أحكام غير منضبطة.

- 1 ينظر: لسان العرب، 226/2.
- 2 ينظر: الكفاية، 88/1.
- 3 ينظر: مقدمة ابن الصلاح، 17/1.
- 4 ينظر: تدريب الراوي، 197/1.
- 5 ينظر: شرح علل الترمذي، 357/1.
- 6 الجرح والتعديل، 3/1.
- 7 مقدمة مسلم، 15/1.
- 8 ينظر: ميزان الاعتدال، 4/1.
- 9 ينظر: مقدمة ابن الصلاح، 125/1.
- 10 ينظر: الإمام في معرفة أحاديث الأحكام، 12/1.
- 11 ينظر: مقدمة ابن الصلاح، 120/1.
- 12 ينظر: تقريب التهذيب، 4/1.
- 13 ينظر: هدي الساري، 11/1.
- 14 ينظر: ميزان الاعتدال، 5/1.
- 15 ينظر: شرح علل الترمذي، 365/1.
- 16 ينظر: الضعفاء الكبير، 12/1.
- 17 ينظر: الجرح والتعديل، 5/1.
- 18 ينظر: الكفاية، 98/1.
- 19 ينظر: سير أعلام النبلاء، 55/13.
- 20 ينظر: التقييد والإيضاح، 113/1.
- 21 ينظر: مقدمة ابن الصلاح، 125/1.
- 22 ينظر: الإمام في معرفة أحاديث الأحكام، 24/1.
- 23 ينظر: فتح المغيبي، 345/1.
- 24 ينظر: مقدمة مسلم، 3/1.
- 25 ينظر: مقدمة ابن الصلاح، 17/1.
- 26 ينظر: هدي الساري، 11/1.
- 27 شرح صحيح مسلم، 29/1.
- 28 مقدمة مسلم، 16/1.
- 29 ينظر: التمهيد، 59/1.
- 30 ينظر: مقدمة مسلم، 21/1.
- 31 ينظر: إكمال المعلم، 72/1.
- 32 ينظر: فتح المغيبي، 345/1.
- 33 ينظر: هدي الساري، 387/1.
- 34 سير أعلام النبلاء، 568/12.
- 35 ينظر: شرح علل الترمذي، 623/2.
- 36 ينظر: الإمام في معرفة أحاديث الأحكام، 24/1.
- 37 ينظر: مقدمة ابن الصلاح، 25/1.

- 38 ينظر: هدي الساري، 387/1.
 39 ينظر: تهذيب الكمال، 227/12.
 40 تاريخ ابن معين رواية الدوري، 488/2.
 41 العلل ومعرفة الرجال، 378/2.
 42 الجرح والتعديل، 281/4.
 43 الضعفاء والمتروكون، 146/1.
 44 ينظر: الطبقات الكبرى، 394/5.
 45 العلل لابن المديني، 142/1.
 46 ينظر: مقدمة ابن الصلاح، 125/1.
 47 ميزان الاعتدال، 233/2.
 48 تقريب التهذيب، 270/1.
 49 ينظر: شرح علل الترمذي، 382/1.
 50 شرح صحيح مسلم، 33/1.
 51 ينظر: هدي الساري، 390/1.
 52 ينظر: سير أعلام النبلاء، 229/7.
 53 ينظر: إكمال المعلم، 75/1.
 54 ينظر: الإمام في معرفة أحاديث الأحكام، 24/1.
 55 ينظر: تهذيب الكمال، 88/18.
 56 تاريخ ابن معين رواية الدوري، 244/3.
 57 العلل ومعرفة الرجال، 422/2.
 58 الجرح والتعديل، 214/5.
 59 الضعفاء والمتروكون، 112/2.
 60 الكامل في الضعفاء، 172/5.
 61 ميزان الاعتدال، 574/2.
 62 تقريب التهذيب، 500/1.
 63 ينظر: مقدمة مسلم، 21/1.
 64 ينظر: مقدمة ابن الصلاح، 25/1.
 65 ينظر: هدي الساري، 392/1.
 66 ينظر: إكمال المعلم، 78/1.
 67 ينظر: شرح علل الترمذي، 386/1.
 68 ينظر: فتح المغيبي، 29/2.

المصادر والمراجع

1. إكمال المعلم بفوائد مسلم، عياض بن موسى اليحصبي (القاضي عياض)، تحقيق يحيى إسماعيل، ط1، دار الوفاء، مصر، 1998م.
2. الإمام في معرفة أحاديث الأحكام، محمد بن علي بن وهب بن دقيق العيد، تحقيق محمود الأرنؤوط، ط1، دار السلام، القاهرة، 2007م.
3. تاريخ ابن معين (رواية الدوري)، يحيى بن معين، تحقيق أحمد محمد نور سيف، ط1، مركز البحث العلمي، مكة المكرمة، 1979م.

4. تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، جلال الدين عبد الرحمن السيوطي، تحقيق أبو قتيبة نظر محمد الفارابي، ط1، دار طيبة، الرياض، 1994م.
5. تقريب التهذيب، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق محمد عوامة، ط1، دار الرشيد، سوريا، 1986م.
6. التقييد والإيضاح لما أطلق وأغلق من كتاب ابن الصلاح، عبد الرحيم بن الحسين العراقي، تحقيق عبد الرحمن المعلي، ط1، دار المعارف، الرياض، 1969م.
7. تهذيب الكمال في أسماء الرجال، يوسف بن عبد الرحمن المزني، تحقيق بشار عواد معروف، ط1، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1980م.
8. الجرح والتعديل، عبد الرحمن بن محمد بن إدريس ابن أبي حاتم الرازي، ط1، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1952م.
9. سير أعلام النبلاء، محمد بن أحمد الذهبي، تحقيق شعيب الأرنؤوط، ط3، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1985م.
10. شرح صحيح مسلم، يحيى بن شرف النووي، ط2، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1392هـ.
11. شرح علل الترمذي، عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي، تحقيق نور الدين عتر، ط1، دار الملاح، دمشق، 1978م.
12. الضعفاء الكبير، محمد بن عمرو العقبلي، تحقيق عبد المعطي أمين قلعي، ط1، دار المكتبة العلمية، بيروت، 1984م.
13. الضعفاء والمتروكون، أحمد بن شعيب النسائي، تحقيق محمود إبراهيم زايد، ط1، دار الوعي، حلب، 1976م.
14. الطبقات الكبرى، محمد بن سعد البغدادي، دار صادر، بيروت، د.ت.
15. العلل لابن المديني، علي بن عبد الله بن المديني، تحقيق محمد مصطفى الأعظمي، ط1، المكتب الإسلامي، بيروت، 1980م.
16. العلل ومعرفة الرجال، أحمد بن محمد بن حنبل، تحقيق وصي الله عباس، ط1، دار الخاني، الرياض، 2001م.
17. فتح المغيب بشرح ألفية الحديث، شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي (ت ٩٠٢هـ)، ط1، مكتبة السنة، القاهرة، 2003م.
18. الكامل في ضعفاء الرجال، عبد الله بن عدي الجرجاني، تحقيق عادل أحمد عبد الموجود، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1997م.
19. الكفاية في علم الرواية، أحمد بن علي الخطيب البغدادي، تحقيق أحمد عمر هاشم، ط1، مكتبة الخانجي، القاهرة، 1972م.
20. لسان العرب، محمد بن مكرم بن منظور، دار صادر، بيروت، د.ت.
21. مقدمة ابن الصلاح في علوم الحديث، عثمان بن عبد الرحمن ابن الصلاح، تحقيق نور الدين عتر، ط1، دار الفكر، دمشق، 1986م.
22. مقدمة صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج النيسابوري، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د.ت.
23. ميزان الاعتدال في نقد الرجال، محمد بن أحمد الذهبي، تحقيق علي محمد البجاوي، ط1، دار المعرفة، بيروت، 1963م.
24. هدي الساري مقدمة فتح الباري، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، دار المعرفة، بيروت، د.ت.

Sources and References

1. Ikmal al-Mu'allim bi-Fawa'id Muslim, by 'Iyad ibn Musa al-Yahsubi (Qadi 'Iyad), edited by Yahya Isma'il, 1st edition, Dar al-Wafa', Egypt, 1998.
2. Al-Imam fi Ma'rifa Ahadith al-Ahkam, by Muhammad ibn 'Ali ibn Wahb ibn Daqiq al-'Id, edited

- by Mahmud al-Arna'ut, 1st edition, Dar al-Salam, Cairo, 2007.
- .3Tarikh Ibn Ma'in (Riwayat al-Dawri), by Yahya ibn Ma'in, edited by Ahmad Muhammad Nur Saif, 1st edition, Scientific Research Center, Mecca, 1979.
- .4Tadrib al-Rawi fi Sharh Taqrib al-Nawawi, by Jalal al-Din 'Abd al-Rahman al-Suyuti, edited by Abu Qutaybah Nazar Muhammad al-Faryabi, 1st edition, Dar Tayyibah, Riyadh, 1994.
- .5Taqrib al-Tahdhib, by Ahmad ibn 'Ali ibn Hajar al-'Asqalani, edited by Muhammad 'Awwamah, 1st edition, Dar al-Rashid, Syria, 1986. 6. *Al-Ta'weed wal-Idah lima ultaqa wal-aghlaq min Kitab Ibn al-Salah* (Restriction and Clarification of What Was Released and Obscured in the Book of Ibn al-Salah), by Abd al-Rahim ibn al-Husayn al-Iraqi, edited by Abd al-Rahman al-Mu'allimi, 1st edition, Dar al-Ma'arif, Riyadh, 1969.
- *.7Tahdheeb al-Kamal fi Asma' al-Rijal* (Refinement of Perfection in the Names of Men), by Yusuf ibn Abd al-Rahman al-Mizzi, edited by Bashir Awad Ma'ruf, 1st edition, Mu'assasat al-Risalah, Beirut, 1980.
- *.8Al-Jarh wal-Ta'deel* (Criticism and Justification), by Abd al-Rahman ibn Muhammad ibn Idris ibn Abi Hatim al-Razi, 1st edition, Dar Ihya' al-Turath al-'Arabi, Beirut, 1952.
- *.9Siyar A'lam al-Nubala* (Biographies of Noble Figures), by Muhammad ibn Ahmad al-Dhahabi, edited by Shu'ayb al-Arna'ut, 3rd edition, Mu'assasat al-Risalah, Beirut, 1985.
- *.10Sharh Sahih Muslim* (Commentary on Sahih Muslim), by Yahya ibn Sharaf al-Nawawi, 2nd edition, Dar Ihya' al-Turath al-'Arabi, Beirut, 1392 AH. 11. Sharh 'Ilal al-Tirmidhi, by 'Abd al-Rahman ibn Ahmad ibn Rajab al-Hanbali, edited by Nur al-Din 'Itr, 1st ed., Dar al-Mallah, Damascus, 1978.
- .12Al-Du'afa' al-Kabir, by Muhammad ibn 'Amr al-'Uqayli, edited by 'Abd al-Mu'ti Amin Qal'aji, 1st ed., Dar al-Maktabah al-'Ilmiyyah, Beirut, 1984.
- .13Al-Du'afa' wa al-Matrukin, by Ahmad ibn Shu'ayb al-Nasa'i, edited by Mahmud Ibrahim Zayid, 1st ed., Dar al-Wa'i, Aleppo, 1976.
- .14Al-Tabaqat al-Kubra, by Muhammad ibn Sa'd al-Baghdadi, Dar Sader, Beirut, n.d.
- .15Al-'Ilal by Ibn al-Madini, by 'Ali ibn 'Abd Allah ibn al-Madini, edited by Muhammad Mustafa al-A'zami, 1st ed., Al-Maktab al-Islami, Beirut, 1980.
- .16Al-'Ilal wa Ma'rifat al-Rijal, by Ahmad ibn Muhammad ibn Hanbal, edited by Wasi Allah 'Abbas, 1st ed., Dar al-Khani, Riyadh, 2001. 17. Fath al-Mughith bi Sharh Alfyyat al-Hadith, Shams al-Din Abu al-Khayr Muhammad ibn Abd al-Rahman ibn Muhammad ibn Abi Bakr ibn Uthman ibn Muhammad al-Sakhawi (d. 902 AH), 1st ed., Maktabat al-Sunnah, Cairo, 2003 CE.
- .18Al-Kamil fi Du'afa' al-Rijal, Abdullah ibn Adi al-Jurjani, edited by Adil Ahmad Abd al-Mawjud, 1st ed., Dar al-Kutub al-'Ilmiyyah, Beirut, 1997 CE.
- .19Al-Kifayah fi Ilm al-Riwayah, Ahmad ibn Ali al-Khatib al-Baghdadi, edited by Ahmad Umar Hashim, 1st ed., Maktabat al-Khanji, Cairo, 1972 CE.
- .20Lisan al-Arab, Muhammad ibn Mukarram ibn Manzur, Dar Sader, Beirut, n.d.
- .21Muqaddimat Ibn al-Salah fi Ulum al-Hadith, Uthman ibn Abd al-Rahman ibn al-Salah, edited

by Nur al-Din Itr, 1st ed., Dar al-Fikr, Damascus, 1986 CE.

.22 Muqaddimat Sahih Muslim, Muslim ibn al-Hajjaj al-Naysaburi, Dar Ihya' al-Turath al-Arabi, Beirut, n.d. 23. Mizan al-'tidal fi Naqd al-Rijal (The Balance of Moderation in the Criticism of Men), by Muhammad ibn Ahmad al-Dhahabi, edited by Ali Muhammad al-Bajawi, 1st edition, Dar al-Ma'rifah, Beirut, 1963.

24. Hady al-Sari, Introduction to Fath al-Bari, by Ahmad ibn Ali ibn Hajar al-Asqalani, Dar al-Ma'rifah, Beirut, n.d.

The Concept and Application of Relying on Criticized Narrators: Ṣaḥīḥ Muslim as a Case Study

Dr. Nabil Ibrahim Latif

Sunni Endowment Directorate of Diyala Mosques



nabilabraheem2@gmail.com

Keywords: Ḥujjah, Criticized Narrators, al-Jarḥ wa al-Ta'dīl, Muslim's Criteria, Ṣaḥīḥ Muslim, Hadith Methodology

Summary:

This study addresses one of the most delicate issues in the science of Hadith: the concept of relying upon narrators who have been criticized (al-ruwāt al-mutakallam fihim), both theoretically and practically, through an analytical examination of the methodology of Imam Muslim in his Ṣaḥīḥ. The significance of this topic lies in its direct relevance to the foundational principles of hadith authentication and the methodological balance between al-jarḥ wa al-ta'dīl (criticism and accreditation) and the critical process of selective transmission.

The research aims to define the concept of "ḥujjah" (authoritative reliance), clarify the status of narrators who have been subject to criticism, analyze the terminologies and hierarchical levels of jarḥ and ta'dīl, and examine Imam Muslim's criteria in selecting narrators for his Ṣaḥīḥ. Furthermore, it presents applied case studies of selected narrators who were criticized yet included by Muslim, analyzing whether their inclusion was in principal chains or merely in supporting narrations, and whether Muslim deemed them reliable or selectively transmitted from them.

The study adopts a critical analytical methodology based on comparative evaluation of classical scholarly statements and inductive examination of selected narrators. The findings indicate that relying upon criticized narrators does not contradict the principles of hadith criticism; rather, it reflects a nuanced application of those principles grounded in methodological precision and scholarly judgment. Imam Muslim's approach demonstrates rigorous selectivity and adherence to strict conditions of continuity and freedom from significant defects.